

ما يحرم ولا يباح في الصيام

حكم ما يفعله بعض الصائمين من النوم نهاراً والسهر ليلاً هناك يا سماحة الشيخ من يسهرون إلى الفجر ثم ينامون بعد أداء هذه الصلاة حتى دخول وقت صلاة الظهر فيؤدونها ليعودوا للنوم حتى العصر وهكذا حتى يحين وقت الإفطار فما حكم الإسلام في هذا السلوك؟

الجواب: لا حرج في النوم نهاراً وليلاً إذا لم يترتب عليه إضاعة شيء من الواجبات ولا ارتكاب شيء من المحرمات، والمشروع للمسلم سواء كان صائماً أو غيره عدم السهر بالليل والمبادرة إلى النوم بعد ما يبسر الله له من قيام الليل، ثم القيام إلى السحور إن كان في رمضان؛ لأن السحور سنة مؤكدة وهو أكلة السحر؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **(تسحروا فإن في السحور بركة)** متفق على صحته. وقوله صلى الله عليه وسلم: **(فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر)** رواه مسلم في صحيحه.

كما يجب على الصائم وغيره المحافظة على جميع الصلوات الخمس في الجماعة والحذر من التشاغل عنها بنوم أو غيره. كما يجب على الصائم وغيره أداء جميع الأعمال التي يجب أدائها في أوقاتها للحكومة أو غيرها. وعدم التشاغل عنها بنوم أو غيره. وهكذا يجب عليه السعي في طلب الرزق الحلال الذي يحتاج إليه هو ومن يعول وعدم التشاغل عن ذلك بنوم أو غيره.

والخلاصة أن وصيتي للجميع من الرجال والنساء والصوام وغيرهم هي تقوى الله جل وعلا في جميع الأحوال، والمحافظة على أداء الواجبات في أوقاتها على الوجه الذي شرعه الله، والحذر كل الحذر من التشاغل عن ذلك بنوم أو غيره من المباحات أو غيرها.

وإذا كان التشاغل عن ذلك بشيء من المعاصي صار الإثم أكبر والجريمة أعظم. [مجموع فتاوى ابن باز \(٣١٨/١٥\)](#)

النوم والاسترخاء طيلة نهار رمضان لا يؤثر على الصوم من يقضي نهار رمضان نائماً أو مسترخياً، ويقول: لا أستطيع العمل لشدة شعوري بالجوع والعطش، فهل يؤثر ذلك في صحة صيامه؟

الجواب: الشعور بالتعب لا يؤثر على صحة الصيام، وفيه زيادة أجر؛ لقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة: **(أجرك على قدر نصبك) [البخاري ومسلم]**، فكلما زاد تعب الإنسان في

العبادة بدون قصد منه زاد أجره، وله أن يفعل ما يخفف العبادة عليه: كالتبرد بالماء والجلوس في المكان البارد. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(١٧٠/١٩\)](#)

من ينام طيلة النهار في رمضان فصومه صحيح إلا أنه مفرط هل الإنسان في أيام رمضان إذا تسحر ثم صلى الصبح ونام حتى صلاة الظهر ثم صلاها ونام إلى صلاة العصر ثم صلاها ونام إلى وقت الفطر هل صيامه صحيح؟
الجواب: إذا كان الأمر كما ذكر، فالصيام صحيح ولكن استمرار الصائم غالب النهار نائماً تفريط منه، لا سيما وشهر رمضان زمن شريف ينبغي أن يستفيد منه المسلم فيما ينفعه من كثرة قراءة القرآن وطلب الرزق وتعلم العلم. [للجنة الدائمة \(٢١٣/١٠\)](#)

ينام في الشركة، فهل يفسد صومه؟
موظف نام أكثر من مرة في الشركة أثناء العمل وترك العمل هل يفسد صومه؟
الجواب: صومه لا يفسد؛ لأنه لا علاقة له بين ترك العمل وبين الصوم، ولكن يجب على الإنسان الذي تولى عملاً أن يقوم بالعمل الذي وكل إليه؛ لأنه يأخذ على هذا العمل جزاء وراتباً، ويجب أن يكون عمله على الوجه الذي تبرأ به ذمته، كما أنه يطلب راتبه كاملاً. ولكن صومه ينقص أجره لفعله هذا المحرم وهو نومه عن العمل المنوط به. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(١٧١/١٩\)](#)

نوم الصائم طيلة النهار مخالف لمقصود الشرع ما القول في قوم ينامون طوال نهار رمضان، وبعضهم يصلي مع الجماعة، وبعضهم لا يصلي، فهل صيام هؤلاء صحيح؟

الجواب: صيام هؤلاء مجزئ تبرأ به الذمة، ولكنه ناقص جداً، ومخالف لمقصود الشارع في الصيام، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية ١٨٣].
وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) [البخاري].

ومن المعلوم أن إضاعة الصلاة وعدم المبالاة بها ليس من تقوى الله عز وجل، ولا من ترك العمل بالزور، وهو مخالف لمراد الله ورسوله في فرضية الصوم، ومن العجب أن هؤلاء ينامون طول النهار، ويسهرون طول الليل، وربما يسهرون الليل على لغو لا فائدة لهم منه، أو على أمر محرم، يكسبون به إثمًا، ونصيحتي لهؤلاء وأمثالهم أن يتقوا الله عز وجل، وأن يستعينوه على أداء الصوم على الوجه الذي يرضاه، وأن يستغلوه بالذكر وقراءة القرآن، والصلاة والإحسان إلى الخلق وغير ذلك مما تقتضيه الشريعة الإسلامية.

وقد كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، فرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجود بالخير من الريح المرسلة.

[مجموع فتاوى ابن عثيمين \(١٧٢/١٩\)](#)

التنوع في المآكل والمشرب والسهر طيلة الليل..تضييع فرصة ثمينة ربما لا تعود كثير من الناس في رمضان أصبح همهم الوحيد هو جلب الطعام والنوم، فأصبح رمضان شهر كسل وخمول، كما أن بعضهم يلعب في الليل وينام في النهار، فما توجيهكم لهؤلاء؟

الجواب: أرى أن هذا في الحقيقة يتضمن إضاعة الوقت، وإضاعة المال إذا كان الناس ليس لهم هم إلا تنويع الطعام والنوم في النهار والسهر على أمور لا تنفعهم في الليل، فإن هذا لا شك إضاعة فرصة ثمينة ربما لا تعود إلى الإنسان في حياته، فالرجل الحازم هو الذي يتمشى في رمضان على ما ينبغي من النوم في أول الليل، والقيام في التراويح، والقيام آخر الليل إذا تيسر، وكذلك لا يسرف في المآكل والمشرب، وينبغي لمن عندهم القدرة أن يحرص على تفتير الصوم: إما في المساجد، أو في أماكن أخرى؛ لأن من فطر صائماً له مثل أجره، فإذا فطر الإنسان إخوانه الصائمين فإن له مثل أجرهم، فينبغي أن ينتهز الفرصة من أغناه الله تعالى حتى ينال أجراً كثيراً. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(١٧٤/١٩\)](#)

هل يقل ثواب الصوم بالإفراط في إعداد الأطعمة؟

الإفراط في إعداد الأطعمة للإفطار هل يقلل من ثواب الصوم؟

الجواب: لا يقلل من ثواب الصيام، والفعل المحرم بعد انتهاء الصوم لا يقلل من ثوابه، ولكن ذلك يدخل في قوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [سورة الأعراف الآية ٣١] فالإسراف نفسه محظور، والاقتصاد نصف المعيشة وإذا كان لديهم فضل فليصدقوا به، فإنه أفضل. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٦٢/١٩\)](#)

يبدأ صومه بشرب الدخان ويختمه كذلك فما حكم صومه

ابتلائي الله بشرب الدخان ويطلب الدعاء له بالعصمة منه، ثم يقول: إن آخر ما يتناوله من طعام السحور سيجارة من الدخان، وما أن يسمع أذان المغرب ومدفع الإفطار حتى يتناول مثلها قبل الماء والطعام، فهل عليه من بأس في هذا وما حكم صيامه؟

الجواب: أما بالنسبة لعمله الذي يعمله كونه يختم سحوره بشرب الدخان، ويبدأ إفطاره بشربه، فإن شرب الدخان محرم، سواء على هذه الحال، أو على حال أخرى، لما فيه من الضرر البدني،

والمالي، والديني، وما كان كذلك فإن الشرع يحرمه؛ لأن القاعدة العظيمة في هذا الدين الإسلامي هي: تحصيل المصالح وإزالة المضار، ولا يجوز له أن يفعل هذا الفعل حتى لو شرب الدخان قبل أن يتسحر فهو حرام عليه، ولو شربه بعد أن يفطر على تمر وماء فإنه حرام عليه أيضاً، فعلى العاقل المؤمن أن يستعين الله تعالى في التخلص منه، وفي شهر رمضان فرصة لمن وفق لذلك، حيث في النهار يمسك عنه، فإذا جاء الليل أمكنه أن يتسلى عنه بما أباح الله له من الطعام والشراب، وأن يبتعد عن الجلوس مع شاربيه، والسنة في الفطر أن يفطر الإنسان على رطب، فإن لم يجد فعلى تمر، فإن لم يجد فعلى ماء، فإن لم يجد ماء، فليفطر على ما أباحه الله تعالى من أي طعام كان، وقد جرت عادة بعض العامة أنهم إذا كانوا في مكان لا أكل فيه ولا شرب أن يدخل إصبعه في فمه فيمصه، وبعضهم يبيل ثوبه أو غترته بريقه ثم يعيده فيمصه، ويقولون: إن هذا إفطار، وليس كذلك، بل إنه إذا لم يجد ما يأكله ويشربه فإنه تكفي النية، أي نية أنه أفطر وأنهى صومه. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٨٠/٢٠\)](#)

حكم صوم من يفطر على الخمر

من يفطر على المحرمات مثل الخمر ما حكم صيامه؟

الجواب: من أفطر على شيء محرم فهو آثم، وصيامه صحيح؛ لأنه لم يحدث في صيامه ما يفسده، ولكنه يؤسفنا جداً أن يقع منهم هذا الأمر، وهم مسلمون، ويعلمون أن الخمر أم الخبائث ومفتاح كل شر، وأنها محرمة بالكتاب، والسنة، وإجماع المسلمين، فنصيحتي لهؤلاء أن يتقوا الله عز وجل، وأن يخشوا عقابه، وأن يقلعوا عن هذا الفعل المحرم، ومن تاب تاب الله عليه، وباب التوبة مفتوح، وكان الواجب عليهم والأجدر بهم إن كانوا مؤمنين أن يفطروا على ما أحل الله من الطيبات وأن يقوموا للصلاة مع المسلمين في المساجد صلاة المغرب وصلاة العشاء، وأن يتسلوا بما أباح الله لهم عما حرم الله عليهم، حتى يتربوا في هذا الشهر المبارك على الطيبات وترك المحرمات، فلعله يكون مدرسة مهياً لهم لصلاحهم وفلاحهم. [مجموع فتاوى ابن عثيمين](#)

(٨٠/٢٠)

حكم التسوك في نهار رمضان

ما حكم التسوك في نهار رمضان؟

الجواب: التسوك في نهار رمضان مستحب؛ لأن السواك من السنن المتأكدة في الصيام وفي غيره فيستحب للصائم أن يستاك في كل اليوم على الصحيح ومن أفضل خصال الصائم السواك كما في الحديث فيستحب للصائم أن يستاك في سائر اليوم.

ومن العلماء من يرى أن الرخصة في السواك قبل الزوال، أما بعد الزوال فيمتنع من الاستياك ويروى في هذا حديث، لكنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم والثابت أنه يستاك في كل اليوم ولا يؤثر هذا على صيامه، لكن لا يتبلع شيئاً من فضلات السواك أو من الفضلات التي يثيرها السواك من لثته وأسنانه، بل يلفظ هذه الأشياء ولا يؤثر ذلك على صيامه. [المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان \(٤٢/٥\)](#)

استعمال السواك للصائم بعد الزوال

ما حكم استعمال السواك للصائم بعد الزوال؟

الجواب: استعمال السواك للصائم قبل الزوال وبعد الزوال سنة كما هو سنة لغيره، لأن الأحاديث عامة في استعمال السواك، ولم يستثن منها صائماً قبل الزوال ولا بعده. قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب) [أحمد والنسائي].
وقال عليه الصلاة والسلام: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) [البخاري ومسلم]. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٥٣/١٩\)](#)

التحرز من السواك خشية إفساد الصوم

هناك من يتحرز من السواك في رمضان خشية إفساد الصوم هل هذا صحيح؟ وما هو الوقت المفضل للسواك في نهار رمضان؟

الجواب: التحرز من السواك في نهار رمضان أو في غيره من الأيام التي يكون الإنسان فيها صائماً لا وجه له؛ لأن السواك سنة، فهو كما جاء في الحديث الصحيح: (مطهرة للفم، مرضاة للرب) [أحمد والنسائي] ومشروع متأكد عند الوضوء، وعند الصلاة، وعند القيام من النوم، وعند دخول المنزل أول ما يدخل في الصيام وفي غيره، وليس مفسداً للصوم، إلا إذا كان السواك له طعم وأثر في ريقك، فإنك لا تتبلع طعمه، وكذلك لو خرج بالتسوك دم من اللثة، فإنك لا تتبلعه، وإذا تحرزت من هذا، فإنه لا يؤثر في الصيام شيئاً. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٥٢/١٩\)](#)

التسوك بسواك له طعم أو يتفتت

ما حكم السواك للصائم مع ما ينتج عنه من طعم وقطع صغيرة؟

الجواب: السواك سنة للصائم، سواء كان ذلك قبل الزوال أو بعده؛ لعموم قول النبي صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (السواك مطهرة للضم مرصاة للرب) [أحمد والنسائي]. وجميع الأحاديث الواردة في السواك ليس فيها ما يدل على استثناء الصائم، وعلى هذا، فهو سنة للصائم ولغيره، لكن إذا كان للسواك طعم أو كان يتفتت فإنه لا ينبغي للصائم استعماله، لا لأنه سواك، ولكن لما يخشى من وصول الطعم إلى جوفه، أو من نزول ما يتفتت منه إلى جوفه، فإذا تحرز ولفظ الطعم، ولفظ المتفتت فليس في ذلك شيء. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٥٣/١٩\)](#)

استعمال معجون الأسنان للصائم

ما حكم استعمال معجون الأسنان للصائم في نهار رمضان؟

الجواب: استعمال المعجون للصائم لا بأس به إذا لم ينزل إلى معدته، ولكن الأولى عدم استعماله، لأن له نفوذاً قوياً قد ينفذ إلى المعدة والإنسان لا يشعر به، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للقيط بن صبرة: (بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً) [أحمد والترمذي والنسائي] ، فالأولى ألا يستعمل الصائم المعجون، والأمر واسع، فإذا أخره حتى أفطر فيكون قد توقي ما يخشى أن يكون به فساد الصوم. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٥٤/١٩\)](#)

ماذا ينبغي للصائم فعله؟ وماذا يجب عليه؟

ماذا ينبغي للصائم؟ وماذا يجب عليه؟

الجواب: ينبغي للصائم أن يكثر من الطاعات ويتجنب جميع المنهيات، ويجب عليه المحافظة على الواجبات، والبعد عن المحرمات، فيصلي الصلوات الخمس في أوقاتها مع الجماعة، ويترك الكذب والغيبة، والغش، والمعاملات الربوية، وكل قول أو فعل محرم، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من لم يدع قول الزور، والعمل به والجهل، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) [البخاري] . [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٦١/١٩\)](#)

الحكمة من تعجيل الفطور وتأخير السحور

ما الحكمة من تعجيل الفطور وتأخير السحور في رمضان؟

الجواب: الحكمة من ذلك هو التسهيل على العباد والتقيد بحدود الله عز وجل فإن الله سبحانه وتعالى قد حدد الأكل في السحور بتبين طلوع الفجر فقال سبحانه وتعالى: ﴿ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة الآية ١٨٧] وتأمل قوله تعالى: ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (ولم يقل حتى يطلع الفجر ليظهر لك الإشارة الواضحة إلى التيسير على الأمة وأنهم

لا يكفون إلا ما يطيقون وأما تعجيل الفطور فلأنه أيضاً أسرع إلى إعطاء النفس حظها مما تشتهيها وامتنتعت منه طاعةً لله عز وجل وفيه أيضاً تقيد بالحدود الشرعية؛ لأن الله يقول ﴿ ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [سورة البقرة الآية ١٨٧] والنبي صلى الله عليه وسلم يقول (إذا أقبل الليل من هاهنا - وأشار إلى المشرق - وأدبر من هاهنا - وأشار إلى المغرب - وغربت الشمس فقد افطر الصائم) [البخاري]. [الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

الدعاء الذي يقال عند الإفطار

هل هناك دعاء مأثور عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند وقت الإفطار؟ وما هو وقته؟

الجواب: نقول: إن وقت الإفطار موطن إجابة للدعاء؛ لأنه في آخر العبادة، ولأن الإنسان أشد ما يكون غالباً من ضعف النفس عند إفطاره، وكلما كان الإنسان أضعف نفساً، وأرق قلباً كان أقرب إلى الإنابة والإخبات إلى الله عز وجل، والدعاء المأثور: (اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت) [أبو داود] ومنه أيضاً قول النبي عليه الصلاة والسلام: (ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله) [أبو داود].

وهذان الحديثان وإن كان فيهما ضعف، لكن بعض أهل العلم حسنهما، وعلى كل حال فإذا دعوت بذلك أو بغيره عند الإفطار فإنه موطن إجابة. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٦٢/١٩\)](#)

هل يتابع الصائم المؤذن في الأذان حال إفطاره؟

هل يتابع الصائم المؤذن في الأذان أم يستمر في فطره؟

الجواب: إجابة المؤذن وأنت تفطر مشروعة؛ لأن قوله عليه الصلاة والسلام: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول) [البخاري ومسلم] يشمل كل حال من الأحوال إلا ما دل الدليل على استثنائه، والذي دل الدليل على استثنائه إذا كان يصلي وسمع المؤذن فإنه لا يجيب المؤذن لأن في الصلاة شغلاً، كما جاء به الحديث، على أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه يقول: إن الإنسان يجيب المؤذن ولو كان في الصلاة؛ لعموم الحديث، ولأن إجابة المؤذن ذكر مشروع، ولو أن الإنسان عطس وهو يصلي يقول: الحمد لله. ولو بشر بولد أو بنجاح ولد وهو يصلي يقول: الحمد لله، نعم يقول: الحمد لله ولا بأس. وإذا أصابك نزع من الشيطان وفتح عليك باب الوسواس فتستعيز بالله منه وأنت تصلي. لذا نأخذ من هذا قاعدة وهو أن كل ذكر وجد سببه في الصلاة فإنه يقال: لأن هذه الحوادث يمكن أن نأخذ منها عند التتبع قاعدة، لكن مسألة إجابة المؤذن، وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول بها. أنا في نفسي منها شيء، لماذا؟ لأن إجابة المؤذن طويلة، توجب انشغال الإنسان في صلاته انشغالاً كثيراً، والصلاة لها ذكر خاص لا ينبغي الشغل عنه.

فنقول: إذا كنت تفطر وسمعت الأذان تجيب المؤذن، بل قد نقول: إنه يتأكد عليك أكثر؛ لأنك تتمتع الآن بنعمة الله، وجزاء هذه النعمة الشكر، ومن الشكر إجابة المؤذن، فتجيب المؤذن ولو كنت تأكل، ولا حرج عليك في هذا، وإذا فرغت من إجابة المؤذن فصل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقل: (اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد) [البخاري وقوله : " أنك لا تخلف الميعاد " للبيهقي].
[مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٦٢/١٩\)](#)

هل يستجاب للصائم إذا دعاء عند فطره؟

قرأت حديثاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم بأن " للصائم دعوة لا ترد " هل هي في الدنيا أو في الآخرة وإذا دعا الصائم بأي شيء هل يستجاب له؟

الجواب: أولاً : يجب نعلم أن الإنسان إذا دعا الله سبحانه وتعالى بإخلاص وافتقار واعتقاد أنه سبحانه وتعالى قادر على إجابة الدعوة ، فإن الله سبحانه وتعالى لن يخيب دعاءه، فإما أن يستجيب له ما دعا به وإما أن يدخر ذلك عنده يوم القيامة وإما أن يصرف عنه من سوء ما هو أعظم فداعي الله يعني الذي يدعو الله لن يخيب أبداً بل لا يخلو من واحد من هذه الأمور الثلاثة فليح الإنسان بالدعاء وليفتقر إلى الله سبحانه وتعالى في كل شيء وليسأل ربه كل شيء وإن كان شيئاً يسيراً ؛ لأن الله تعالى رب كل شيء ومليكه ولا يستحسر إذا دعا فلم يُستجب له ، فليعتقد أنه رابح في كل حال والله تبارك وتعالى قد يمنع عن عبده ما دعا به لرحمة العبد كما قال الله تعالى: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية ٢١٦].

[الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

حكم قراءة الأذكار قبل الإفطار بصورة جماعية؟

نقوم في شهر في رمضان المبارك بقراءة بعض الأذكار والمأثورات وذلك قبل موعد الإفطار وبصورة جماعية هل يجوز لنا ذلك؟

الجواب: لقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا خطب يوم الجمعة تحمر عيناه ويعلو صوته ويشد غضبه فيقول (أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشرف الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) ولم يكن صلى الله عليه وآله وسلم عند الإفطار يجتمع إليه الناس حتى يذكروا الله عز وجل أو يدعوا الله عز وجل بصوت مرتفع جماعي وإنما كان الإنسان يفطر مع أهله ويدعوا كل واحد منهم لنفسه بدعاء خفي بينه وبين ربه وإذا لم تكن هذه العادة التي أشار إليها السائل معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإنها تكون من البدع التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين أن كل بدعة ضلالة وأن كل

ضلالة في النار، فنصيحتي لهؤلاء أن يكونوا عند الإفطار راجين خائفين راجين رحمة الله بقبول صيامهم خائفين من ذنوبهم وما فرطوا في صيامهم وأن يسألوا الله تعالى أن يتقبل منهم وأن يغفر لهم ذنوبهم فإن للصائم عند فطره دعوة حريّة بالإجابة. [الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

هل يسن أكل التمرات عند الإفطار وترّاً؟

سمعت أن الصائم عند إفطاره يجب أن يفطر على عدد فردي من التمر أي خمس أو سبع تمرات وهكذا فهل هذا واجب؟

الجواب: ليس بواجب، بل ولا سنة أن يفطر الإنسان على وتر ثلاث أو خمس أو سبع أو تسع إلا يوم العيد عيد الفطر فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان لا يغدو للصلاة يوم عيد الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترّاً " وما سوى ذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتقصد أن يكون أكله التمر وترّاً. [الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

حان وقت الإفطار وليس عنده إلا الماء فماذا عليه؟

لو كان الإنسان صائماً رمضان وهو مسافر إلى بلد ثاني ولا يوجد شيء إلا ماء فقط، فكيف حل هذه المشكلة؟

الجواب: إذا كان الإنسان صائماً وغربت الشمس ولم يجد ما يفطر عليه إلا الماء، فإنه يفطر على الماء؛ لأن الفطر على الرطب أو التمر مستحب وليس بواجب. [اللجنة الدائمة \(٣٣٥/١٠\)](#)

يفطر مع أول مؤذن ويمسك مع آخر مؤذن بناء على حديث " ما زالت أمتي بخير.."

قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (ما زالت أمتي بخير ما عجلوا الفطور وأخروا السحور) [عند البخاري بلفظ: " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر "، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه] الحديث. وأنا أفطر على أول مؤذن في حيناً، وأمسك عن الأكل والشرب على آخر مؤذن يؤذن في حيناً. فهل أنا محق في ذلك وعلى صواب. أفيدوني وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: تعجيل الإفطار إذا تحقق غروب الشمس، وتأخير السحور إلى ما قبل أن يتحقق طلوع الفجر سنة، وأذان المؤذن لا يعتمد عليه في ذلك إلا إذا تقيّد بالتوقيت الصحيح لغروب الشمس وطلوع الفجر، وإلا فإن الاعتماد عليهما لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن بلائاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) رواه الإمام البخاري، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان رجلاً أعمى لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت أصبحت. [المنتقى من فتاوى الشيخ](#)

[الفوزان \(٣٧٣/٢\)](#)

حكم الاتفاق على الصوم والإفطار الجماعي

ما حكم الصيام الجماعي والاتفاق على الإفطار سواء كان في رمضان أو الإثنين والخميس؟
الجواب: لا. أهم شيء الاتفاق على الصيام، نحن نرى أن هذا مبدأ لم يكن عليه الصحابة أنهم يتواعدون أن يصوموا الاثنين والخميس وما أشبه ذلك، ويخشى أن تتطور المسألة حتى يرتقي إلى ما هو أشد، ثم نشبه أهل التصوف الذين يتفقون على ذكر معين يفعلونه جماعة، فلذلك يقال للشباب: من صام غداً، فسيكون الإفطار عند فلان مثلاً، هذا لا بأس به، لكن الاتفاق على صوم يوم معين هذا ليس من هدي الصحابة، ثم كون الإنسان يعود نفسه أنه لا يصوم إلا إذا صام معه غيره هذا بعد مشكلة، فكون الإنسان يصوم من طوع نفسه، سواء كان معه غيره أو لا، هذا هو الذي عليه السلف الصالح. [الشيخ ابن عثيمين من لقاء الباب المفتوح](#)

السحور ليس شرطاً في صحة الصيام

إنسان نام قبل السحور في رمضان وهو على نية السحور حتى الصباح، هل صيامه صحيح أم لا؟

الجواب: صيامه صحيح؛ لأن السحور ليس شرطاً في صحة الصيام، وإنما هو مستحب؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ([تسحروا فإن في السحور بركة](#)) متفق عليه. [مجموع فتاوى ابن باز](#) (٣٢١/١٥)

ترك السحور خلاف السنة

بم يتحقق السحور وهل الأفضل تقديمه أم تأخيره. وما رأيكم فيمن يترك بعضاً من ليالي رمضان من غير سحور؟

الجواب: السحور هو الطعام الذي يأكله الصائم آخر الليل استعداداً لاستقبال الصيام وهو مطلوب وهو الغداء المبارك، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الصائم يقصد بذلك التقوى على طاعة الله سبحانه وتعالى، فمطلوب للمسلم أن يتسحر مهما أمكنه ذلك ولو يسيراً حسب إمكانه ليحصل على الفضيلة ولأجل إعانة نفسه على العبادة. فلا ينبغي له أن يترك السحور إذا كان يستطيع الحصول عليه؛ لأن فيه إعانة له على طاعة الله وأيضاً لأجل الأخذ بقول الله عز وجل:

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة: آية ١٨٧]. وقال صلى الله عليه وسلم: (تسحروا فإن في السحور بركة) رواه الإمام البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. أما أن يصوم من غير تسحر فهذا خلاف السنة. [المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان \(٧٤/٥\)](#)

المراد ببركة السحور

ما المراد ببركة السحور المذكورة في الحديث؟

الجواب: بركة السحور المراد بها البركة الشرعية، والبركة البدنية، أما البركة الشرعية فمنها امتثال أمر الرسول والافتداء به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما البركة البدنية، فمنها تغذية البدن وقوته على الصوم. [مجموع فتاوى ابن عثيمين \(٣٦٢/١٩\)](#)

وقت السحور

كم كان بين السحور وصلاة الفجر؟

الجواب: يمتد وقت السحور حتى الفجر؛ لقوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة الآية ١٨٧]، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن بلائاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) متفق على صحته، وكان ابن أم مكتوم رجل أعمى لا يؤذن حتى يقال له إنه أصبح " ويستحب تأخير السحور. [اللجنة الدائمة \(٣٣٣/١٠\)](#)

هل الاقتصار على الماء يسمى سحوراً؟

هل الاقتصار في السحور على الماء يسمى سحوراً؟

الجواب: الظاهر أنه يسمى سحوراً ، لكن إذا لم يجد طعاماً ؛ لحديث (إذا أفطر أحدكم فليفطر على رطب، فإن لم يجد فعلى تمر فإن لم يجد حسا حسوات من ماء) [أبو داود والترمذي] فإذا كان ليس عنده طعام يعني ليس عنده مأكول أو عنده مأكول لكن لا يشتهييه وشرب ماء فأرجو أن تحصل له السنة. [الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

هل ورد دعاء يقال عند تناول السحور؟

هل وردت أدعية مخصصة عن الرسول صلى الله عليه وسلم عند الإفطار وعند السحور؟

الجواب: أما عند السحور فلا أعلم في ذلك أدعية خاصة لكن هناك أدعية عامة عند الأكل والشرب في جميع الأحوال مثل التسمية عند الأكل أو الشرب ومثل الحمد إذا فرغ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن أبي سلمة وهو ربيبه قال له (يا غلام سمّ الله وكل بيمينك وكل مما يليك) [البخاري ومسلم] وأخبر عليه الصلاة والسلام: (أن الله تعالى يرضى عن العبد يأكل الأكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها) [مسلم] ..وأما الدعاء عند الفطر فقد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك أحاديث منها (ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله) وإن دعا الإنسان بشيء آخر عند فطره بما يحب من سؤال المغفرة والرحمة والقبول وغير ذلك فهو حسن لأن دعوة الصائم عند فطره حريّة بالإجابة إن شاء الله. [الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب](#)

حكم الإمساك قبل طلوع الفجر بربع ساعة احتياطاً
قرأت في تفسير المنار للشيخ رشيد رضا الجزء الأول وذكر فيه أن الصائم يمسه قبل أذان الفجر بثلاث ساعات، أي بمقدار عشرين دقيقة ويسمي ذلك إمساكاً احتياطياً، فما هو المقدار بين الإمساك وأذان الفجر في رمضان، وما حكم من يسمع المؤذن يقول الصلاة خير من النوم ويشرب ما دام لم ينته من الأذان فهل يصح.